الحقوق الزوجية المحادثة ومراسلة المحادثة ومراسلة

السؤال: ما حكم التحدث والإفصاح عن محادثة الرجل ومراسلته لزوجته؟ وهل يعتبر من إفشاء السر بين الزوجين؟

الجواب: لا شك أن هذا نوع من إفشاء السر؛ لأن ما يحصل بين الزوج وزوجته منه ما يجب كتمه عن الناس، سواء كان محادثة شفوية أو بكتابة بجوال ونحوه، ولا يجوز أن يفشي سرها، ولا يجوز لها أن تفشي سره، ومنه ما هو أمر عادي لا يكره أحد الطرفين أن يتحدث به الآخر، فمنه ما لا يجوز إفشاؤه لا سيما ما يتعلق بالفراش أو بعض الأسرار التي تختص بأحدهما، وأما إذا كان في أمر عادي اعتاد الناس الحديث عنه وليس بسر فهذا أمره سهل.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة التاسعة والثلاثون بعد المائة ٢٩/٦/٢٩هـ